

 رقـم الصــادر :
 الـــتاريـــــــــــــــــــــــــــــــــ
 المشفوعات:

# سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها

بجمعيت الدعوة والإرشاد وتوعيت الجاليات بمحافظت بقعاء



 رقم الصادر:
 الـــتاريـــــــــــــــــــــــــــــــــ
 المشفوعات:

#### مقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

### النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية وبالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

#### إدارة الوثائق

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مقر إدارة الجمعية، وتشمل الآتي:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى
- سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه
- سجل العضوية في مجلس الادارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التركية) ويبين فيه بتاريخ الانتهاء والسبب
  - سجل اجتماعات الجمعية العمومية
  - سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة
    - السجلات المالية والبنكية والعهد
      - سجل الممتلكات والأصول
    - ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات
      - سجل المكاتبات والرسائل



 ادر:	م الصــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	رق
 ـخ:	ــتاريـــ	
 ىات :	شفه	اله

سجل الزيارات

سجل التبرعات

تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية. ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.

#### الاحتفاظ بالوثائق

- و يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها. وقد تقسمها إلى التقسيمات التالية:
  - o حفظ دائم اللوائح والأدلة المتضمنة لعمل الجمعية.
- مفظ لمدة ٥ سنوات \_ الطلبات التي ترد للجمعية ولا يتم النظر فيها أو صرف النظر منها.
  - o حفظ لمدة ١٠ سنوات \_ المستندات المالية.
  - o حفظ حسب الحاجة \_ الاستمارات التي تطورت حالة صاحبها وتم إيقاف الإعانة.
    - يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.
- يجب الاحتفاظ بنسخة إلكترونية لكل ملف أو مستند حفاظا على الملفات من التلف عند المصائب الخارجة عن الإرادة مثل النيران أو الأعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات
  - يجب أن تحفظ النسخ الإلكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها
- يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها وغير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف وتهيئته ونظامه.

حساب الجمعية لدى مصرف الراجحي الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٢٧٠٤) الموقف (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠١) المرفق ف (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠١) المرزك الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٢) العمرة (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) المرزك الرئيسي (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٠٣٠٥) العمرة (٢٩٠٦٠٨٠١٠٠٣٠٥) فرع بقعاء رقم ٢٩٠ - تليفاكس ٢٥٠٥٠٠-١١٠. جن ٢٥٠٨٧٥٠٠٠. ص.ب : ١٢٥ الرمز البريد ي محافظة بقعاء (٨١٩١١) موقع الجمعية: www.dawabaqa.org البريد الإكتروني dawabaqa@gmail.com



يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مظنة الفقدان أو السرقة أو التلف.

#### إتلاف الوثائق

- ي يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك
  - يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.
    - بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة وغير مضرة بالبيئة وتضمن إتلاف كامل للوثائق.
- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضرا رسميا ويتم الاحتفاظ به في الارشيف مع عمل نسخ للمسؤولين المعنيين.

## قرار مجلس الإدارة

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة رقم ٣ بتاريخ ١٤٤٥/٠٩/٢٧هـ الموافق ٢٠ الموافق ٢٠ ١٤٤٠هـ الموافق